

مفصل فقولك: ضرب زيد، وضرب عمرو وضرب جعفر ونحو ذلك شرع سواء. وليس لضرب بأحد الفاعلين هؤلاء [باعتبارهم فاعلين حقيقيين في العالم الخارجي غير اللغوي] ولا غيرهم خصوص ليس له بصاحبه كما يخص بالضرب دون غيره من الأحداث وبالماضي دون غيره من الأبنية. ولو كنت إنما تستفيد الفاعل [الحقيقي] من لفظ ضرب لا معناه للزمك إذا قلت قام أن تختلف دلالتهما [أي قام وضرب] على الفاعل [الحقيقي] لاختلاف لفظيهما. وليس الأمر في هذا كذلك. بل دلالة ضرب على الفاعل كدلالة قام وقعد وأكل وشرب وانطلق واستخرج عليه، لا فرق بين جميع ذلك...¹ ويؤكد زعمنا استنتاج ابن جني أن دلالة المثال على الفاعل من جهة معناه لا من جهة لفظه حين يضيف: «فقد علمت أن دلالة المثال على الفاعل [الحقيقي] من جهة معناه لا من جهة لفظه»².

إن ما استدللنا به من داخل هذا النص يبدو كافيا للإقناع بأن مقابلة ابن جني بين الدلالة المعنوية من جهة والدلالة اللفظية والصناعية من جهة أخرى يمكن ترجمته بالمقابلة بين مادة المضمون وشكل المضمون. ويمكن أن نرداد اقتناعا به بالرجوع إلى نص "باب القول على الإعراب" حيث تبدو لنا هذه المقابلة حاضرة بين دلالة الإعراب (وهي من شكل المضمون) ودلالة المعنى (مادة المضمون) التي نستفيدها من الشاهد أكل يحيي كمثرى. ونحن نزعم أن هذه القرينة مما يحصل من مشاهدة عالم الموجودات لأننا عهدنا من تجاربنا الحدسية أن الأكل يصح من يحيي وأن صفة المأكول تصح على الثمرة المسماة بهذا الاسم.

ولئن كانت هذه القرينة تعين على تحديد الوظائف النحوية التي تلتبس لأسباب عارضة في اللفظ، فإن حكمها لا يتغير ومنزلتها تبقى هي نفسها. وبناء على هذا فنحن نوازي بين مضمون الدلالة المعنوية في النص الذي حللناه ومضمون "دلالة المعنى" الذي يطلقه ابن جني في "باب القول على الإعراب": "لتجوز التقديم والتأخير في الشاهد أكل يحيي كمثرى يقول:

1 المصدر نفسه ج 3 ص 101.

2 المصدر نفسه ج 3 ص 101.